



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة جيجل
كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

المستوى: السنة الأولى ماستر، تخصص: اقتصاد نقدي ومالي

مقياس : التسيير البنكي

أ/قماش نجيب

١- الكشوف المالية للبنوك

تمهيد:

حسب المادة 3 من النظام 08-25 الصادر عن بنك الجزائر و الذي يتضمن إعداد الكشف المالية للبنوك والمؤسسات المالية و نشرها تتكوّن الكشف المالية القابلة للنشر للبنوك والمؤسسات المالية من الميزانية و خارج الميزانية le bilan et le hors bilan ، حساب النتائج compte de résultats ، جدول تدفقات الخزينة ، جدول تغيّر الأموال الخاصة le tableau de variation capitaux propres و الملحق.

سوف نكتفي في هذا المحور بتحليل ميزانية و خارج ميزانية البنك من ناحية اقتصادية في حين سيكون حساب النتائج موضوع التحليل في المحور المتعلق بتقييم أداء البنوك التجارية.

1-1- شرح ميزانية البنك:

تظهر ميزانية البنك ، كما هو الحال في جميع المؤسسات الاقتصادية، جردا لحقوقه (créances) و ديونه (dettes) عند تاريخ معيّن. تتكوّن ميزانية البنك من جانب الأصول الذي يظهر موجودات البنك و حقوقه (استخدامات الأموال في البنك) و جانب الخصوم الذي يظهر ديونه و أمواله الخاصة (مصادر الأموال التي يعمل بها البنك).

يظهر الجدول الموالي الميزانية المختصرة للبنك و التي تسمح لنا بمقاربة نشاط البنك من ناحية اقتصادية دون الخوض في تفاصيل الحسابات و تسجيل العمليات (التي تكون موضوع المحاسبة البنكية).

الأصول	الخصوم
• الأرصدة السائلة - نقود قانونية (بالعملة الوطنية و العملات الأجنبية و شيكات السفر المشتراة) في خزينة البنك. - احتياطات قانونية (لدى البنك المركزي). - احتياطات حرة . • القروض بين البنكية. • القروض الممنوحة للأعوان غير الماليين • محفظة الأوراق المالية • الاستثمارات (immobilisations)	• الودائع بين البنكية (الودائع كبيرة الحجم) • وداائع الأعوان غير الماليين: - وداائع تحت الطلب. - وداائع لأجل. - حسابات دفترية. - حسابات مع إشعار. • أوراق مالية مصدرة ما عدى الأسهم: - شهادات الإيداع. - سندات. • المؤونات. • الأموال الخاصة.

فيما يلي شرح لبنود الميزانية المختصرة للبنك

أولا - الأصول:

- **الأرصدة السائلة:** يواجه البنك طلبات السحب الخاصة بالزبائن لذلك يبقى حجما معينا من النقود المركزية في خزينته، كما يتعين عليه الاحتفاظ بأرصدة سائلة في حسابه لدى البنك المركزي للوفاء بأوامر الدفع التي يصدرها زبائنه لصالح زبائن البنوك الأخرى و للوفاء بالتزام تشكيل الاحتياطي الإجباري المفروض من طرف البنك المركزي (وديعة للبنك لدى البنك المركزي). يمكن للبنك أيضا الاحتفاظ بأرصدة نقدية فائضة عن الاحتياطي الإجباري لدى البنك المركزي كما يمكنه الاحتفاظ بأرصدة نقدية لدى الخزينة العمومية و مركز الصكوك البريدية.

- **القروض بين البنكية:** وهي القروض (القصيرة جدا) التي يمنحها البنك للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى في إطار إعادة تمويلها عبر السوق النقدي (سوق مابين البنوك).

- **القروض الممنوحة للأعوان غير الماليين:** وهي القروض بمختلف أنواعها وأجالها التي يمنحها البنك لزبائنه من المؤسسات و الأفراد.

- **محفظة الأوراق المالية:** تشمل القيم المنقولة التي يشتريها البنك لحسابه الخاص على مستوى الأسواق المالية إما بهدف إعادة بيعها في الأجل القصير من أجل الحصول على ارباح رأسمالية ناتجة عن الفرق بين سعر الشراء وسعر إعادة البيع أو بهدف الاحتفاظ بها إلى غاية تاريخ استحقاقها و الحصول على عوائد توزيعية من حيازتها.

- **الاستثمارات:** عبارة عن استخدامات ثابتة تشمل تجهيزات، بنايات، مساهمات في مؤسسات أخرى) اقتناء أوراق ملكية بهدف الاستحواذ على مؤسسات أخرى وممارسة تأثير على تسييرها بما يخدم أهداف البنك). تسجل أيضا في هذا البند الأصول التي يكتنيها البنك و تكون مملوكة له في إطار الائتمان الإجباري.

ثانيا-الخصوم:

- **الودائع بين البنكية:** يسجل هذا البند القروض قصيرة الأجل التي يحصل عليها البنك من البنك المركزي، البنوك والمؤسسات المالية الأخرى على مستوى سوق مابين البنوك.
- **ودائع الأعوان غير الماليين:** ودائع المؤسسات والأفراد في حساباتهم لدى البنك (لدى الطلب، لأجل، دفترية...).

- **أوراق مالية مصدرة ما عدى الأسهم:** يسجل هذا البند القيم المنقولة التي يصدرها البنك من اجل الحصول على موارد سواء قصيرة الأجل على مستوى سوق أوراق القرض قصيرة الأجل القابلة للتفاوض أو طويلة الأجل عبر إصدار سندات طويلة الأجل على مستوى السوق المالي(مثل أي مؤسسة رغبة في الحصول على أموال طويلة الاجل عبر اصدار قرض سندي *crédit obligataire* في السوق المالي).

- المؤونات:** تهدف لمواجهة خسائر القروض(نتيجة عدم التسديد) وخسائر الأوراق المالية و أدوات التغطية و التي تبيعها البنوك على مستوى الأسواق المالية (عقود خيار،عقود مستقبلية، عقود تبادل...).

- الأموال الخاصة:** تمثل الضمانة الأخيرة لوفاء البنك بديونه تجاه دائنيه (وخاصة مودعيه) .

1-2-شرح خارج ميزانية البنك le Hors bilan:

يسجل خارج ميزانية البنك العمليات المحتملة للبنك (التزامات مَنَحها البنك يمكن أن تتحقق و تترجم بخروج اموال منه في المستقبل) وتلك المؤجلة في المستقبل (التزام مؤكد سيتحقق في تاريخ لاحق).
يظهر خارج ميزانية البنك كما يلي:

المبلغ	الالتزامات
	● الالتزامات الممنوحة: - الالتزامات بالتمويل لفائدة المؤسسات المالية. - الالتزامات بالتمويل لفائدة الزبائن (الأعوان غير الماليين). - الالتزامات بالضمان بأمر من المؤسسات المالية. - الالتزامات بالضمان بأمر من الزبائن (الأعوان غير الماليين). - التزامات أخرى ممنوحة. ● الالتزامات المتلقاة: - الالتزامات بالتمويل المتلقاة من عند المؤسسات المالية. - الالتزامات بالضمان المتلقاة من عند المؤسسات المالية. - التزامات أخرى متلقاة.

أولاً-الالتزامات الممنوحة:

يمنحها البنك للغير وتترجم باحتمال خروج/ الخروج الفعلي لأموال منه إلى الغير المستفيد منها عند تاريخ استحقاقها. تشمل:

- **الالتزامات بالتمويل لفائدة المؤسسات المالية:** تعكس التزام البنك بتوفير تمويل لصالح المؤسسات المالية بشروط معينة: اتفاقيات اعادة التمويل، تأكيد/تعزيز اعتمادات مستندية مفتوحة من طرف مؤسسات مالية أخرى.

- **الالتزامات بالتمويل لصالح الزبائن من الأعوان غير الماليين:** تعكس التزام البنك بتوفير تمويل لصالح زبائنه من الأعوان غير الماليين بشروط معينة. من أمثلتها:

***فتح قروض مؤكدة:** و هي التزام البنك بمنح الزبون قرض بشروط معينة وفي حدود مبلغ معين (خط قرض) مع عدم تحويل الاموال كلياً و فوراً لحساب الزبون. يسجل البنك هذا الالتزام غير القابل للتراجع عند منحه في خارج الميزانية بالمبلغ الإجمالي للقرض. في كل مرة يحوّل البنك جزءاً من المبلغ الاجمالي للقرض الى حساب الزبون يسجل المبلغ المحوّل في أصول الميزانية تحت بند القروض للزبائن وينقصه من خارج الميزانية من بند الالتزامات بالتمويل لفائدة الزبائن (بحيث أن المبلغ الاجمالي للالتزام الأصلي الممنوح يساوي دائماً الجزء المحوّل فعلاً والمسجل في الميزانية والجزء الذي لم يحوّل بعد المسجل في خارج الميزانية).

***تسهيل إصدار الأوراق المالية:** يعكس التزام البنك لصالح زبونه الراغب في إصدار سندات على مستوى السوق النقدي أو السوق المالي بشراء الجزء من هذه السندات الذي لم يجد مشترين له أو فتح قرض تعويضي للزبون.

-الالتزامات بالضمان بأمر المؤسسات المالية و الزبائن: تشمل الكفالات (cautions) و الضمانات الاحتياطية (avals) الممنوحة بطلب من المؤسسات المالية أو من الزبائن من الأعوان غير الماليين لتغطية التزاماتهم تجاه أطراف أخرى.

- التزامات أخرى ممنوحة: تشمل بشكل خاص التزامات البنك بتسليم أوراق مالية و عملات صعبة في المستقبل (بموجب عقود خيار، عقود مستقبلية أو عقود تبادل).

ثانيا-الالتزامات المحصلة:

-الالتزامات بالتمويل المتلقاة من عند المؤسسات المالية: نفس الخدمات التي يقدمها البنك في حالة الالتزامات الممنوحة لكن في الاتجاه المعاكس فالبنك الذي تسجل في خارج ميزانيته كالتزامات محصلة هو من يستفيد من هذه الالتزامات (اتفاقيات إعادة تمويل، تعزيز اعتمادات مستندية قام البنك بفتحها....).

- الالتزامات بالضمان المتلقاة من عند المؤسسات المالية: تسجل الالتزامات التي تقدمها البنوك و المؤسسات المالية بالضمان لصالح البنك المعني (كفالات، ضمانات احتياطية للأوراق التجارية...).

- التزامات أخرى متلقاة: التزامات البنوك و المؤسسات المالية الأخرى المرتبطة خاصة بتسليم أوراق مالية أو عملات صعبة للبنك.

مراجع الفصل

1-النظام رقم 05-09 الصادر عن بنك الجزائر يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك و المؤسسات المالية ونشرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، سنة 2009.

2-Banque d'Algérie, règlement N° 25-08 portant plan de comptes bancaire et règles comptables applicables aux banques et aux établissements financiers, Journal officiel de la république algérienne N°65, 2025.

3-Scialom.L, Economie bancaire, 6eme Ed, Editions La Découverte, Paris, 2010.

4- Clauss, P., Pansard, F. Économie bancaire: Analyse financière, régulation et gestion des risques. Ellipses, Paris, 2021.